العدد 13A مجلة دراسات في الإنسانيات والعلوم التربوية ايار 2026
No. 13A Journal of Studies in Humanities and Educational Sciences May 2026
Print ISSN 3006-3256 Online ISSN 3006-3264

مهنة الراعي في ضوء قانون حمورابي

م. صباح حميد يونس
كلية التربية للعلوم الانسانية - جامعة الموصل
Sabah –hameed @uomousl . edu . iq

ملخص

تعد مهنة الراعي في رعي الحيوانات من المهن ذات الاهمية الكبيرة لما لها من تأثير كبير على الاقتصاد في المجتمع العراقي القديم أنذاك ، ولأهميتها فلا بد من وجود حقوق وواجبات تحتم على الراعي الالتزام بها مقابل إدائه لعمله سواء أكان عمله حراً او داخل مؤسسة المعبد او القصر ، ولم يغفل قانون حمورابي عن ذكر حقوق الراعي مقابل عمله وهذا ما نلمسه في جميع المهن التي ظهرت في المجتمع العراقي القديم ، اختلفت اجور الراعي تبعاً لعملهِ ، فضلاً عن اجور بعض الحيوانات في حالة استئجارها من قبل المزارعين او رعُاة اخرين ولأهمية هذه المهنة في ضوء قانون حمورابي والحياة الاقتصادية بشكل خاص ، اشتهرت اسماء عدد من هؤلاء الرعاة الامر الذي ينعكس لنا اهمية هذه المهنة وتأثيرها على الحياة الاقتصادية بشكل خاص في المجتمع العراقي القديم .

الكلمات المفتاحية : حمورابي ، حبوب ، الراعي ، قانون

The Shepherd's Profession in Light of Hammurabi's Code

L. Sabah Hamid Younis
College of Education for Humanities - University of Mosul

Abstract

The Code of Hammurabi shed light on all areas of life in ancient Iraq, including professions, due to their importance in the economic and public life, and what is related to the profession of herding and raising animals, which is an ancient profession and was practiced by the prophets, peace be upon them, including the Prophet Muhammad (peace and blessings be upon him), Before them, the ancient Iraqis reached a high degree of sophistication and development in the field of animal care of all kinds, which necessitated the establishment of legal provisions that regulate the rights and duties of the shepherd.This is something that Hammurabi's Code did not overlook, especially regarding animal products. To obtain high-quality products, and given the importance of providing suitable places for the care of these animals, such as barns, it was necessary to protect the rights of the herder in return for the duties he performed towards ancient Iraqi society. This profession still exists to this day.

K.W. Hammurabi, grain, shepherd, law

المخلص

لقد سلط قانون حمورابي ضوءاً على جميع مجالات الحياة في العراق القديم ، ومنها المهن لأهميتها من الناحية الاقتصادية خاصة والحياة عامة وماله علاقة لمهنة رعي وتربية الحيوانات والتي تعد مهنة قديمة وقد امتهنها الانبياء عليهم السلام ومنهم النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) ، ومن قبلهم العراقيون القدماء ووصلوا الى درجة كبيرة في الرقي والتطور في مجال رعاية الحيوانات على اختلافها مما استلزم وضع مواد قانونية تنظم حقوق وواجبات الراعي ، وهذا ما لم يغفل عنه قانون حمورابي خاصة المنتجات الحيوانية وللحصول على منتجات ذات جودة عالية لاهمية من خلال توفير اماكن جيدة لرعاية هذه

الحيوانات كالحظائر ، فلا بد من حماية حقوق الراعي مقابل ما يؤديه من واجبات تجاه المجتمع العراقي القديم ، وما زالت هذه المهنة موجودة الى يومنا هذا

حقوق وواجبات الراعي

جاء ذكر حقوق وواجبات الراعي في العديد من النصوص لا سيما في قانون حمورابي من خلال المواد القانونية اذ يتضح من خلال احدى هذه المواد الآتي :

اذ ورد في احدى المواد الاتية :

((اذا لم يتفق راعٍ مع صاحب الحقل على رعي غنمه مع العشب ، ولكنه ترك "الغنم " ترعى في الحقل بلا موافقة صاحبِ الحقل ، فعندما يحصد صاحب الحقل حقلهُ على الراعي ترك الغنم ترعى في الحقل بلا موافقة صاحب الحقل ، وان يعطي صاحب الحقل عشرين كوراً لكل ثمانية ايكو (جاسم ، ص 62)

وفي مادة اخرى وهي مادة (58) والتي الزمت الراعي بتعويض صاحب الحقل ب(60) كوراً لكل 118 ايكو ، وعلى صاحب الحقل ان يهتم بحقله وتقوية سوره بما نص (اذ راعي بعد ان كانت الاغنام قد انسحبت من المرعى وبعد ان تكون الاغنام جميعها قد دخلت باب المدينة وغلق عليها الباب ، ويقود الغنم الى الحقل ويدعها ترعى من الحقل ، فعلى الراعي ان يهتم بأمر الحقل الذي رعا فيه ، وعليه وقت الحصاد ان يكيل لصاحب الحقل ستين كوراً من الحبوب لكل ثمانية عشر ايكو (Driver m , 29)

وفي مادة قانونية اخرى

((اذا كان (الراعي) قد اضاع البقر او الغنم التي سلمت اليه ، فعليه ان يعوض لصاحبها بقراً مثل البقر (التي فقدها) وشياهاً مثل الشياه (التي فقدها) (رشيد ، 1979 ، ص 163)

وكذلك اذا اهمل الراعي فيما يتعلق بالولادات فاذا حصل نقص في معدل الولادات وكان ذلك بسبب اهمال الراعي وعدم اداء عمله بشكل صحيح فعليه ان يعوض النقص الحاصل وان يدفع الضريبة المفروضة عليه بحسب شروط العقد الذي ابرمه (رشيد ، 1979 ، ص 63)

وقد ذكر الراعي و حيواناته في المادة (58) من قانون حمورابي جاء فيها:-

تسحب الاغنام من المرعى ومحلات شربها وتركت يدخل بوابة مدينة ، وعندما ترك الراعي الغنم في الحقل وفي ان ترعى الغنم الحقل فالراعي (يوضع) لحراسة الحقل الذي رعته غنمه وقت الحصاد عليه ان يدفع ستين كور من الحب لكل بور(من مساحة الحقل) (رشيد ، 1973 ، ص 99)

اما المادة : (267) فقد ذكرت عقوبة الراعي في حالة اهماله للحيوانات داخل الاسطبل ، اذا ما تعرضت للمرض فعليه ان يتحمل الخسارة وان يعوض لصاحب الحيوانات عدد البقر والغنم بعدد البقر والغنم التي ماتت بما نصه

((اذا كان الراعي مهملاً وحدث في الاسطبل مرض ، فعلى الراعي ان يتحمل خسارة المرض الذي تسبب في حدوثه في الاسطبل وعليه ان يعوض البقر والغنم (التي هلكت) ويعطيها الى صاحبها))

وقد كانت الحيوانات الرعي تستأجر لاعمال اخرى كجر العربات او لاستخدامها في الزراعة ، كما جاء في هذه المواد

المادة (268)

((اذا استأجر رجل ثور للدرس فأجرته عشرون قاض الحبوب))

وفي المادة (271)

((اذا استأجر رجل بقراً وعربة وسائقها ، فعليه ان يعطي في اليوم 180 قاض الحبوب)) (رشيد ، 1973 ، ص 136)

اما اجرة الراعي فقد ذكرت المادة (262) ، في حالة استأجر شخصاً راعي لرعي حيواناته فعليه ان يدفع لهُ ثمانية كور من الحبوب في (السنة) (رشيد ، 1973 ، ص 135)

وفي حالة ضياع الحيوانات التي بحوزة الراعي وجب عليه تعويض حيوانات بقدر التي اضاعها ، بحسب ما جاء في المادة (363)

((اذا كان احد اضاع البقر او الغنم التي سملت اليه ، فعليه ان يعوض لصاحبها بقراً مكان البقر وشياهاً مكان الشياه)) (رشيد ، 1973 ، ص 134)

ويبدو ان اجرة الراعي اختلفت بحسب المهام الموكلة اليه ، فنجد في المادة (258) انه (اذا استأجر رجل راعي بقر ، فعليه ان يعطيه ستة كور من الحبوب في السنة)(قاشا ، 2008، 68)

((اذا راعي اعطيت له بقراً او غنماً لرعيها ، فغش وغير علامة الحيوانات وباعها بالفضة يجب اثبات ذلك عليه ثم عليه ان يعوض لصاحبها عشرة امثال ما سرق من البقر والغنم))

ويجب على الراعي وكما ذكرنا سابقاً ان يهتم بتربية الحيوانات وبرعاية صحتها داخل حظائرها ، واذا ما تعرضت للمرض او القتل فعلى الراعي ان يبرئ نفسه امام الاله ، ويقع على عاتق صاحب الحظيرة تعويض الضرر ، كما جاء في النص هذه المادة :

((اذا حل وباء الاله (مرض من امراض الحيوانات) في الاسطبل (حظيرة الحيوانات) او قتل الاسد (الحيوانات) ، فعلى الراعي ان يبرئ نفسه امام الاله الضرر الذي حدث في الاسطبل)) (رشيد ، 1973 ، ص 135)

كما ذكر قانون حمورابي في احد مواده اجرة الراعي حالة اعطاه غنما وبقراً لرعيها من قبل شخص ما بما مقداره ثمانية كور من الحبوب في السنة (رشيد ، 1973 ، ص 135)

ونجد مادة اخرى انه في حالة اهمال الراعي للحيوانات والراعي ادى الى تعرضها للمرض فعليه ان يعوض الخسارة التي سببها المرض داخل الاسطبل من البقر والغنم ما نصه :

(اذا كان الراعي مهملاً وحدث في الاسطبل مرض ، فعلى الراعي ان يتحمل خسارة المرض الذي تسبب حدوثه في الاسطبل وعليه ان يعوض البقر والغنم (التي هلكت) ويعطيها الى صاحبها)) (رشيد ، 1973 ، ص 136)

وقد يقوم الراعي برعي حيواناته داخل الحقل بدون موافقة صاحبه فاذا فعل ذلك وجب عليه ان يعطي لصاحب الحقل زيادة ما جناه صاحب الحقل من حقله عشرين كور من الحبوب لكل بور من مساحة الحقل مما جاء نصه :

((اذا لم يتفق راع مع صاحب الحقل على رعي الغنم من العشب والجنة وترك الغنم ترعى في الحقل بلا (موافقة) صاحب الحقل ، (فعندما) يحصد صاحب الحقل حقله ، فعلى الراعي الذي ترك الغنم ترى في الحقل دون (موافقة) يحصد صاحب الحقل ، وان يعطي لصاحب الحقل زيادة من على ما جناه صاحب الحقل من حقله ؟ عشرين كور من الحبوب لكل بور من مساحة الحقل (رشيد ، 1973 ، ص 99)

ويبدو ان كان هناك طبيب بيطري لمعالجة الحيوانات من الامراض كما جاء في المادة (224)

((اذا عالج طبيب عجل او حمار (طبيب بيطري) جرحاً كبيراً راعي اجرى عمليته لعجل او حمار فشفاه ، فعلى صاحب العجل او الحمار ان يعطي الطبيب سدس الفضة اجرة له)) (رشيد ، 1973 ، ص 129)

((اذ ما تسبب راعي إدخال حيواناته الى حقل شخص ما ، فعلى الراعي ان يقوم بحراسة الحقل الذي رعته (غنمه) في وقت الحصاد عليه ان يدفع لصاحب الحقل ستين كور الحبوب لكل بور من مساحة الحقل)) (رشيد ، 1973 ، ص 99-100)

وربما عملت النساء في مجال رعي الحيوانات ايضاً جانب الرجال اذ يقع على عاتقهن عملية جز الصوف ، كما ذكرنا سابق عند السومريين لاسيما الإماء ، لان هذه العملية مرتبطة بتربية ورعي الحيوانات ((المجموع 60 أمة جز لخراف)) gukkal في مدينة اوما (المتولي ، 2007 ، 266-267).

وعلى الطبيب البيطري ان يدفع تعويضاً لصاحب الحيوان ان تسبب في موته اثناء العلاج بما نصه :

((فاذا عالج (الطبيب لعجل او حمار جرحاً كبيراً وسبب في موته ،فعليه ان يدفع لصاحب العجل او الحمار ربع (او خمس) ثمنه في المادة 1225 (رشيد ، 1973 ، ص 130)

واختلفت اجرة الحيوانات ما استأجرت من صاحبها ، كما في جاء هذا النص

((اذا استأجر ماعزاً للدرس فاجرته قاض واحد من الحبوب))

((اذا استأجر حماراً للدرس فأجرته عشرة قا من الحبوب)) (رشيد ، 1973 ، ص 136)

ونجد في مادة اخرى :

((اذا سيد استأجر راعياً لرعي البقر والغنم فعليه ان يعطيه ثمانية كور من الحبوب في السنة))

ومن المواد القانونية الاخرى والتي تتعلق بعمل الراعي في قانون حمورابي هو ان الراعي يقوم بحماية القطيع والحفاظ على عدد الحيوانات الموجودة فيه ، واذا ما تسبب في فقدان او ضياع احد الحيوانات فانه يعوضها بمثلها بما نصه في المادة (263)

((اذا كان الراعي قد اضاع البقر او الغنم التي سلمت اليه ، فعليه ان يعوض لصاحبها بقراً مثل البقر (التي فقدها) وشياها مثل الشياه التي فقدها)) (رشيد ، 1979 ، ص 163)

ويبدو ان الراعي خلال العصر البابلي الوسيط كان يستلم اجوره على شكل جرايات مواد مختلفة لاسيما من المواد الغذائية كالشعير وغيرها (الزبيدي ، 2010 ، ص 87-88)

ولم تتوقف اعمال الراعي عند هذا الحد اذا اشارت المادة 264 الى انه كان يقوم بتسجيل معدل الولادات داخل القطيع فاذا حصل نقص في معدل الولادات وكان ذلك بسبب اهمال الراعي فعليه ان يعوض النقص الحاصل وان يدفع الضريبة المفروضة عليه بحسب شروط العقد الذي ابرمه ، وحسب شروط العقد الذي ابرمه

كما اشارت احدى الوثائق التاريخية التي تعود الى زمن حكم الملك حمورابي (1792-1750 ق .م) الى معاقبة احد الرعاة بغرامة عينية باهظة قدرها ثلاثة ثيران لانه قام بسلخ ثيران من تلك التي في عهدته دون علم المشرف على المرعى (Saggestt , 1997 , 155)

اشارت النصوص الاقتصادية والادارية من عدة مدن ومنها مدينة نفر على وجود وظيفة (ENSI) بالسومرية ويقابلها بالاكدية (iššakku) وهو المسؤول عن حراثة الارض وتربية المواشي في الارض الزراعية التابعة لهم (الزبيدي ، 2010 ، ص 67).

كما وصلتنا رسائل من مدينة نفر ورد فيها ان الحيوانات من الاغنام والثيران والابقار والمراعي والاعشاب والرُعاة وعلى ما يتعلق بالثروة الحيوانية تعد ملكاً للاله خلال العصر البابلي الوسيط .

وقد اوضحت النصوص المسمارية في العصر البابلي الوسيط الدور الكبير المهم الذي لعبه المعبد بوصفه المستفيد الرئيسي من الاضاحي المختلفة ومنها المواشي ومنتجاتها كاللحوم والشحوم والاصواف والجلود واعداد كبيرة من قطعان الماشية التي تقدم للمعبد بصورة شهرية ايضا اغلبها الثيران والحملان والبط والاوز وغيرها لأغراض دينية وطقوس خاصة بالمعبد (الزبيدي ، 2010 ، ص 67).

اما الوضع الاجتماعي للرعاة : فكان يختلف من شخص لأخر اذا كان بعضهم قد امتهن مهنة الرعي منذ نعومة اظفاره لا سيما اذا كان من طبقة البدو ، اذ يكونوا اكثر خبرة وممارسة لتربية الحيوانات بوصفها مهنتهم الاولى وما زالوا الى وقتنا هذا ، ولا سيما ان الدولة بحاجة الى من يرعى قطعانها من الرعاة الى جانب كثرة القوى العاملة التي نتجت عن انهيار الاقتصاد الكبير لدولة اور الثالثة بعد سقوطها من الجانب الاخر الذي دفع تلك القوى العاملة الى البحث عن ميادين العمل لا سيما انه لم يكن لهم نصيب من الاراضي الزراعية (الزبيدي ، 2010 ، ص 33).

ولم يذكر في المصادر المسمارية ذات العلاقة الى دور المرأة في مهنة الرعي ، بل اقتصرت هذه المهنة على الرجال استناداً الى اغلب النصوص الاقتصادية والمعاجم اللغوية التي تناولت هذه المهنة (الزبيدي ، 2010 ، ص 34).

ويبدو ان كان هناك شخص يتراس امور مسؤولية الرعاة وقد عرف رئيس الرعاة بكبير الرُعاة بحسب ما اكده النص الاتي :

((لقد حصلت على 3 رُعاة قطعان ليساعدوني في 1200 بقرة)) وهذا ما شكا كبير الرُعاة الى يسمح عدو ، شارحاً له ان اسداً في الغابة خطف خمس ابقار ، وسرق مغيرون من منطقة نائية خمس ابقار اخرى)) (ماري وكارانا ، 2008 ، 239).

ولقد عرف كبير الرعاة باسم atullu او adullu وهو المسؤول عن الرُعاة الذين يعملون داخل القصور (علي ، 1980 ، ع 32 ، 30)

وكان اغلب الرعاة ياخذون اجورهم من جرايات كجرايات الشعير والصوف والزيت ، وكما ذكرنا فقد اختلفت اجور الرُعاة بحسب العمل الذي يوكل اليه لا سيما خلال العصر البابلي القديم بالرغم من شيوع استخدام نظام الاجر النقدي (الدفع بالفضة) ، وقد جاءتنا عدة نصوص بهذا الخصوص وهي تتضمن جرايات عينية صُرفت للرُعاة من نوع kaparru(m) (الزبيدي ، 2010 ، ص 33).

ومن المؤكد انه كانت هناك نقابات لكل مهنة من المهن المختلفة لا سيما عند السومريين ومنها تجمعات لرعاة الحمير واخرى لصيادي الاسماك وغيرها ، وقد كانت طبيعة الوضع الاقتصادي انذاك تتطلب مثل هذه النقابات لحل المشاكل التي تواجه اصحاب هذه المهن والعمل على تطويرها (الهداوي ، ص 77).

العقود والقروض الخاصة بالراعي

كان ولازال للقروض اهمية بارزة في حياة الانسان قديماً وحديثاً في العراق القديم اذ كان الافراد في الغالب يلجئون الى الاقتراض ليسد حاجاتهم او لاستثمار تلك القروض في زراعة الاراضي او في التجارة

ويعد عقد القرض من اكثر انواع العقود شيوعاً في العصر البابلي القديم فبموجبه يقدم شخص او اكثر الى شخص اخر او عدة اشخاص مبلغاً من المال عيناً او فضة ليقوم المقترض بتسديده في اجل معين.

وكان لهذه القروض فوائد مترتبة عليها وقد تم تحديدها في المواد القانونية المخصصة لهذا النوع من العقود (جاسم ، 110)

كما اكدت المواد القانونية على ضرورة الالتزام بنظام المكاييل والموازين عند وزن او كيل المال المقترض وكان هذا النظام مطبق ومراقب باسلوب صارم ، والا فان المقرض سيخسر كل ما دفعه كما نصت القوانيين على التزام المقترض بنسة الفائدة عليها وعدم التلاعب باخذ نسبة اكثر من المقرر ، وعلى هذا الاساس كان هناك نوعين من القروض ، الاول عقود قرض بفائدة والثاني بدون فوائد .

فالنسبة لعقود الرعي يعهد مالك الماشية الى الراعي (reum Imeqium) (لابات ، 137،2004) مجموعة الماشية وفق شروط معينة تثبت في العقد وقد خصص حمورابي بعض من مواده القانونية فيما يتعلق بتحديد اجور الراعي (جاسم ، 117) ، ومنها ما هو متعلق بهروب الماشية او موتها وتحديد مسؤولية حالة حدوث ذلك ، ففي احد النصوص ذكرت الحالة الاتية :

(12 كبشا) (و) 5 نعجات (و) 3 حملان المجموع 20 راساً ماشية تعود الى ايلينشو – باني اودعها للرعي في (حالة) الفقدان او الضرر يقف (مسؤولاً) امام سين – نادن – شومي ، الكاتب) (جاسم ، 117-118)

حيث يلاحظ في هذا النص ان العقد اوجب على الراعي المحافظة على قطعان الماشية من الضرر و الفقدان اما في حالة عدم اهتمامه بالماشية الموكلة اليه فوجب عليه دفع التعويض المناسب كما جاء في النص اعلاه

ورد في النصوص الاقتصادية ذات العلاقة بعقود البيع والشراء امكانية تدجين الغزال لا سيما الصغيرة والمسمنة منها المعروفة بـ MAŜ-NITA ، ماش نيتا ، ويقابلها بالاكدية sati-tu

والتي كانت تربى ضمن قطعان الاغنام والماعز في العصر البابلي القديم ، ولكن لم تكن باعداد كبيرة مما قلل من شأن تدجينها والافادة منها تجاريا بنطاق واسع مقارنة بحيوانات اخرى ، حيث ورد ذكر كمية من الشعير علفاً لها في رسالة من العصر البابلي القديم كما ذكرت الفائدة من جلودها خلال النصوص المسمارية بالصيغ الاتية (سعيد ، 1985 ، ص 109) .

KŬSAMA]RAŜAV mas-ku-u-za-Lu

كوش – امار – ماش - دو ويرافادها بالاكدية مش – ك – ا –ز – لً

كذلك ورد في اللغة السومرية بالصيغة

KŬSKUDDA maŝ-ku-a-za-lu

كوش – كود –دا ويقابلها بالاكدية مش – ك –أ – ز – لُ (سعيد ، 1985 ، ص 109)

كما جاء في احد النصوص ، التي ذكرت مسوؤلية احد الرعُاة التي اوكلت اليها للمحافظته على الحيوانات ، فاذا تعرضت هذه الحيوانات للاذى وجب عليه دفع التعويض بما نصه :

(اربعة اكباش ، احدى وعشرون نعجة ، وستة حملان ذكور ، اربعة حملان إناث ، حمل ، معز واحد ، بالمجموع الكلي ستة وثلاثون راساً من الضأن تعود الى أبني – اوراش الى اخا – نير شي الراعي الذي يقف مسؤولاً و(في حالة) الخسارة او الضياع سوف يكون ضامناً ((للتعويض)

كما اشارت احدى الوثائق التاريخية التي تعود الى عهد الملك حمورابي (1792- 1750 ق .م) الى معاقبة احد الرُعاة بغرامة عينية باهظة قدرها ثلاثة ثيران لانه قام بسلخ ثلاثة ثيران من تلك التي كانت في عهدته دون علم المشرف على المرعى (Saggs, 1997 ,p 155)

اما عن الضرائب فقد فرضت الضرائب على الرُعاة وغيرهم من اصحاب المهن خلال عهد الملك اوركاجينا ، من خلال النص الاصلاحي العائد للملك اوركاجينا الذي بين سيطرة اصحاب السلطة والنفوذ على عامة الناس من الصناع والحرفيون وانتشر الفقر والعوز بما نصه :

((منذ قديم الزمن

منذ ان ظهرت البذور

منذ ذلك الوقت

الشخص المشرف على الفلاحين

قد استولى على السفن

وقد استولى على الحمير لنفسه

وراعي الغنم

قد استولى على الغنم لنفسه

مصائد السمك

جامع الضرائب قد استولى عليها)) (رشيد ، 1988 ، ص209)

كما ذكرت الحيوانات في احد النصوص الذي يمثل ذكر الضرائب حتى على دفن الموتى ، وقد ذكر هذا النص تقديم ماعز مع سبعة اباريق من الجعة وغيرها وقد بحسب هذا النص

من اجل ، دفن الجثة في المقبرة

جعتها سبعة واباريق .....

عند قائد .....)) (رشيد ، 1988 ، ص212)

قد عالج الملك اوركاجينا هذه المشاكل اعاد الحقوق الى اصحابها وطرد الحكام والموظفين الذين كانوا يبتزون المواطنين ، كما جاء في النص :

((الملاح قد طردُه

من الحمير

ومن الاغنام

وكل مسؤولي القطعان

قد طردهم

ومن مصائد السمك .....الخ (رشيد ، 1988 ، ص315-316)

يبدو ان الضرائب خلال العصر السومري كانت مفروضة على الجميع مما يدل على ذلك الانتشار الواسع لمفتشي الضرائب وجامعيها في انحاء البلاد بحسب ما ذكره النص ((من ارض سومر ((تنكرسو الى تخوم البحر)) (باقر ، 1973 ، 321)

وكان مدخن يرقى تاريخية الى عصر جده نصر(3100-2900 ق .م) في الوركاء يحوي على نهاية عظم الساق اليسرى لخروف الشكل (اوتس ، 325)

نماذج من اسماء الرعاة من خلال النصوص الاقتصادية

لقد ذكر الراعي في نصوص كثيرة و مختلفة لا سيما النصوص ورد الاقتصادية ، ومن تلك النصوص نجد الراعي واسمه ذو ايلي شو ـ وقد ورد في نص يتعلق بتوزيع كمية من الشعير الى عدة اشخاص ، وقد ارخ في اليوم الثامن عشر من شهر شباط من السنة التاسعة من حكم الملك امي – صدوقا (خليل ، 2007 ، 132)

كما عرف الراعي اسمه السيد سن – اومي – ايلو – هو راعي الثيران ابن اتي ابي –با والذي ورد في نص يمثل وصل تسلم كمية من الفضة بما نصه :

شيقل فضة

السيد شمش – ياني

راعي الثيران

السيد سن – اوجي – ايلو (خليل ، 2007 ،118-119)

ابن – اتي –اب – با

ومن اسماء الرُعاة الاخرى التي وردت في نص يتعلق بتوزيع كمية من الشعير

اشخاص

اسمه ايدن – ننايا –نا - ان (اي الماشية) ، بحسب ما ورد في النص التالي :

1-كور شعير وفقا لمكيال الاله شمس

الشعير العائد الى المخزن

في مستودع ايدين – ننايا – ان ، راعي الماشية تصرف

5- ادد مانوم ابن اوبثا (خليل ، 2007 ،131-132)

بخصوص ايدن نن - .....الخ

كما ورد أحد اسماء الرُعاة هو الراعي DiNDIR – dan ومعنى الاسم (الاله القوي) وهي بالاصل تسمية الحديقة (الزيدي ، 2019 ،ص287) وعرف راعي اخر DiNDIR – bie وهي تسمية الحديقة ومعناه (الاله ابي) وقد ظهرت هذه التسمية خلال العصر الاكدية واشتهرت خلال العصور المتتالية وحتى بداية – العصر البابلي القديم (الزيدي ، 2019 ،ص288)

ومن اسماء الرُعاة ايضا فضلاً عن ما سبق ، اسم الراعي ur-utu اوراتو ، وهو اسم سومري ومعناه حرفياً (عبد او بطل الاله اوتو) ، وعثر على هذه التسمية في نصوص تعود الى العصر الاكدي القديم

وعصر سلالة اور الثالثة(الزيدي ، 2019 ،ص306) مما يدل على ان مهنة الراعي كانت معروفة خلال العصر السومري .

ومن اسماء الرُعاة الاخرى ، الراعي واسمه

Ur-nin-u-zu (اور ننازو) ومعناه حرفيا (عبد الاله ننازو) (الزيدي ، 2019 ،ص308)

ومن خلال النصوص ذات الطبيعة الاقتصادية التي ذكر فيها الراعي ، وهو عُثر على نص يمثل ضريبة جز الصوف اذ كانت فيها قانون تفرض على الراعي ولاسيما اصحاب الاغنام بحسب ما ورد في النص دفع مقادير من الفضة الى القصر بحسب ما جاء في النص

((رعاة الغنم ذات الصوف لكثير

مقابل (جز) خروف ابيض

عليهم ان يدفعوا الفضة)) (رشيد ، 1988 ،ص 209)

ومن النصوص الاخرى التي ذكر فيها اسم الراعي ، ونص من عصر اور الثالثة ، يمثل مدخولات مخزنية من جلد الحيوانات المختلفة التي عرفها السومريون كالحمير والتي لم تسلم من الرعي ابنم ماينزي كمصدر من مصادر المدخولات بما نصه

((6 kuŝ onsemu – tume 2kus anse saause 8kan'la2 –ni –am 3 im-ma- nizi-ma gada))

6 جلود حمير مدخولات كحمارين وجلد جثة حمار

عمره 8 سنوات لم تسلم من ابنم ما ينزي الراعي (السعداوي ، 2013 ، ص126)

وقد عرف الراعي ur-nin-a-zu ومعنى اسمه حرفياً (عبد الاله ننازو) (الزيدي ، 2019 ،ص308)

وقد عرف لودوكا مربي الاغنام فضلاً عن راعي الثيران sipa-gu واسمه ur-ba-ba –lu في نص يعود الى عصر سلالة اور الثالثة ، بما نصه

حمل واحد من اور اشتران

غزال واحد صغير من اورساكا المشرف

حمل واحد اورحيمي

ابن نيدوكاني

5- 5 خراف (و) حملان

من كاهن الالهة اينانا

حمل واحد من لودوكا مربي الاغنام)) (المتولي ، 2007 ، ص 82-83)

كما عرف ابن راعي الثيران واسمه Lu-su-en والنص اعلاه (المتولي ، 2007 ، ص 82-84) وربما كان راعياً ايضاً ويبدو ان كان هناك شخص Lu-kaLLa وهو مربي الاغنام kurdusda وهو

ابن ur-istaran او- ستاران اذ ذكر ختمه على انه لقب بلقب راعي الخراف المسمنة ، وهذا يدل على انه هناك نوعين من الرُعاة ، الاول المسؤول عن رعي وتربية الحيوانات العادية ، والثاني مسؤول عن تربية الحيوانات المسمنة لأغراض الاضاحي وغيرها ، وراعي الخراف المسمنة لقب بحسب ما جاء في ختمه (sipa-udu-nige) (المتولي ، 2007 ، ص 89-90)

وجاء في نص اخر فضلاً عن ما سبق تقديم الرُعاة ماشية كأضاحي وقرابين لأغراض دينية (المتولي ، 2007 ، ص 93)

كما ذكر نص قائمة تعداد المدخولات من عدد من رعاة الابقار (udul) الى معبد الاله شارا ومعبد الاله نن اور وقد ذكرت اسماء عدد من رعُاة الابقار في هذا النص

لوزيالام ، لوكال باد ، كازيدا ، شاراكام ، شارا آمو ، شيش كالا – آير شارا ، وكذلك اباكين ، لوكال دوب ، اوركيش كيكر وغيرهم (المتولي ، 2007 ، ص 94-95)، مما يدل على الانتشار الواسع للرعاة في بلاد الرافدين ومن الشخصيات الاخرى التي جاء ذكرها في النصوص كرُعاة شخص يدعى na-Lu وكان احدى الشخصيات المهمة وله دور بارز في عمل حظيرة دريهم ، وقد ذكرت احدى النصوص مرُبي الماشية (kurusda) او مسؤول التغذية (المتولي ، 2007 ، ص 98-99)

ومن خلال النصوص تبين ان عدد من الموظفين في الحظائر كانوا يقومون ، باعمال استلام احياناً بتسليم ، فضلاً عن انهم كانوا يقومون بتربية الحيوانات كرُعاة بحسب ما جاء في النصوص ومنهم ناسا (na-sa) واباسكاكا (abbsaga) وانيلا (EnLiLLe) وانتايا (Intaea) واوركوننا (urkununna) ومن الرعاة الذي جاء ذكرهم في النصوص راعي الثيران واسمه اور شوكالام) ، بحسب هذا النص ((80 نعجة كوديعة من اورشوكالام راعي الثيران .....الخ)) (المتولي ، 2007 ، ص 205-207)

ومن اسماء الرعاة الاخرين الذين ذكروا في النصوص ذات العلاقة وهم رُعاة كانت مهمتهم تسليم جلود الحيوانات المختلفة بما نصه

((من لو زبالام راعي الثيران

جلدات جيدين لثورين 4 جلود عجول

جلود جثث ثيران ، جلد قبة ثور عمره 9 سنوات لم تسلم

من اور اوتو راعي الثيران .....الخ

ومن الاسماء التي وردت في هذا النص فضلا عما ورد انفاً

راعي اسمه شاراكام ، شارا – ا – امو (المتولي ، 2007 ، ص 275-276)

كما نقرا نص اخر اسماء لرُعاة قاموا بتسليم جلود ثيران يبدو ان قسما منها كان ميتاً بما نصه

((5 جلود ثيران مدخولات

لوزيالام راعي الثيران

جلد الثور واد ورد اجد كبير (بائع)

من ابكال راعي الثيران (المتولي ، 2007 ، ص 277)

قائمة المصادر العربية

١. الحسناوي ، فائز هادي علي ، المهن الاقتصادية في العصر البابلي القديم ، رسالة ماجستير غير منشورة ، بغداد ، 2009
٢. الزبيدي ، مها حسن رشيد ، الحياة الاقتصادية في العصر البابلي الوسيط (الفترة الكشية) ، اطروحة دكتوراه ، بغداد ، 2010 .
٣. الزيدي ، ابا ذر راهي سعدون ، بغداد ، 2019 ، ص 287.
٤. السعداوي ، عزيز سلمان مطشر ، الاقتصاد السومري (دراسة تاريخية) ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، واسط ، 2013.
٥. المتولي ، نوالة احمد محمود ، مدخل في دراسة الحياة الاقتصادية لدولة اور الثالثة في ضوء النصوص المسمارية ، المنشورة وغير المنشورة ، بغداد ، 2007 ، ص 200.7
٦. باقر ، طه ، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة ، ج1 ، ص 321.
٧. بوتس ، دانيال تي ، حضارة وادي الرافدين الاسس المادية ، ترجمة كاظم سعد الدين ، بغداد ، 2006.
٨. خليل ، ياسر جبر ، نصوص مسمارية غير منشورة ، من العصر البابلي المتاخر من سبار ، رسالة ماجستير غير منشورة ، بغداد ، 2007.
٩. دالي ، ستفياني ، ماري كارانا مدينتان بابليتان قديمتان ، ترجمة كاظم سعد الدين ، بغداد ، 2008
١٠. رشيد ، فوزي ، الشرائع العراقية القديمة ، بغداد ، 1979
١١. رشيد ، فوزي ، الشرائع في العراق في موكب الحضارة ، المصدر نفسه ، 1988 ، ص 315-316.
١٢. رينه ، لابات ، قاموس ، العلاقات المسمارية ، ترجمة الاب البير ابونا واخرين ، 2004
١٣. سعيد ، باسل اياد ، الثروة الحيوانية في العراق القديم ، رسالة ماجستير غير منشورة ، الموصل ، 2008
١٤. قاشا الاب سهيل ، شريعة حمورابي ، ترجمة محمود الامين ، بيروت ، 2007 .

قائمة المصادر الانكليزية

1. Driver m , and G, R , Miles , The Banylonian Laws , vol1 , oxford , 1952 d , c. ,. op ,. cit , p 29
2. Saggstt, H,W,F ,Everyday life in Babylonin and Assyria, London , 1997,155.